



(المنشور من " ٩ " ورقات)

منشور مجمع

إجراءات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة الى :-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية .
- وإحكاماً للرقابة الجمركية وبما لا يخل بمبدأ تيسير التجارة .
- وتنظيماً للعمل الجمركي وتيسيراً على السادة المتعاملين مع الجمارك نعيد التذكير بمنشورات الإجراءات الصادرة في مجال تنفيذ أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك .
- وفي ضوء ما تقوم به الإدارة بالتجميع السنوي لكافة التعليمات الإجرائية تحقيقاً للشفافية .
- وإحفاً لمنشور الإجراءات التجميعي رقم (١) لسنة ٢٠١٩ .

يراعى الإلتزام بمايلي :-

- مرفق لسيادتكم طيه كشوف بمنشورات الإجراءات الصادرة في هذا الخصوص إعتباراً من ٢٠١٩/١/١ وحتى ٢٠٢١/١٢/١

للعلم به ومراعاة تنفيذ أحكامه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ د / نجوى جابر شحاته }

كبير باحثين

مدير إدارة البحوث الفنية

{ ماسم الكاشف }

كبير باحثين

مدير إدارة مراجعته الإجراءات

{ هانى عثمان }

الاسكندرية فى ٢٠٢١/١٢/٩

عزة منشورات ٢٠٢١ / ١١٥



١١

تابع منشور الإجراءات رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١

منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠١٩/١/١

رقم المنشور	تاريخ المنشور	مضمون المنشور
١	٢٠١٩/١/١٢	منشور إجراءات تجميعة بالمنشورات الصادرة من ٢٠٠٢/١/١ حتى ٢٠١٨/١٢/٣١ .
٢	٢٠١٩/١/١٢	بشأن تعديل الفقرة رابعا من منشور الإجراءات رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ بشأن إجراءات عرض رسا المهمل علي الجهات الرقابية .
٣	٢٠١٩/١/٢٧	بشأن استمرار العمل بأليه دخول الشاحنات والبرادات الاردنية اراضى البلدين بالدخول محملة او فارغه والعودة محمله او فارغة عبر الخط الملاحي {العقبة - نوبيع} ولايسمح للشاحنات او البرادات بأعمال النقل الداخلى فى اراضى الطرفين
٤	٢٠١٩/٢/٧	بشأن العمل بدفتر المرور تريتك لنادي السيارات(الصقر الافريقي للسيارات) .
٥	٢٠١٩/٣/١٣	بشأن اعلان قرار وزير المالية رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتعديل نص المادة (٣) من قرار وزير المالية ٥٣٦ لسنة ٢٠٠٥ بخصوص تحصيل مبالغ التي تحصلت تحت حساب ضريبة عند تجديد التراخيص او القيام بالذبح او تقديم بيان جمركي وفقا للمواد ٦٦ ، ٦٨ ، ٧١ من قانون الضريبة علي الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .
٦	٢٠١٩/٣/٣٠	بشأن قرار وزير المالية رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٩ بخصوص تعديل الفقرة الرابعه من المادة ٨ من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦
٧	٢٠١٩/٥/٥	بشأن قرار وزير المالية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠١٩ الخاص بتعديل نص البند (ي) من المادة ٦٩ ، اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ الخاص بضم أكثر من بوليصة .
٨	٢٠١٩/٦/١٠	بخصوص تعديل منشور إجراءات رقم ١٠ لسنة ٢٠١٠ بشأن ضوابط العمل بنظام البوالص المجمعه .
٩	٢٠١٩/٧/١٥	بشأن قرار وزير المالية رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠١٩ الخاص باستبدال نص المادة ١٠٨ من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ .
١٠	٢٠١٩/٧/١٨	بشأن التأكد من صحة البند والصنف وفقا للمعاينة الفعلية وطبقا للنظام النسق والعرض علي الجهات الرقابية .

-بعده-



- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠١٩/١/١

بشأن جواز تعديل الوجهه النهائية للرسائل الواردة بنظام الافراج النهائي الي الافراج بنظام المناطق الحرة حال توافر الشروط والأوضاع والاجراءات المنصوص عاليها في المادة ٤ من اللائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ والمادة ٤٧ من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة والمادة ٦ من اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٣٠١ لسنة ٢٠١٧ طالما لم يتم الافراج النائي عن المشمول .	٢٠١٩/٧/١٨	١١
عدم جواز فرض أيه ضرائب أو رسوم جمركية على البضائع والمواد والنفائيات والمخلفات الناتجة عن أنشطة المشروعات العاملة بالمناطق الحرة المقرر ادخالها الى البلاد متى كان دخولها البلاد بغرض التخلص منها وإعدامها بحيث تصبح غير صالحه للاستخدام او الانتفاع بها تماماً مع إتباع كافة القواعد والاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية .	٢٠١٩/٧/١٨	١٢
قرار وزير الماليه رقم ٤٦١ لسنة ٢٠١٩ باستبدال نص المادة ٦٩ / ب من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦	٢٠١٩/٧/١٨	١٣
بشأن إجازة العمل بنظام الافراج المسبق في أي منطقة لوجيستية لأي ميناء	٢٠١٩/٧/٢٥	١٤
بشأن العرض علي الجهات الرقابية ألياً وكذلك الجهات الرقابية الغير مربوطة اليأ بعد قيد البيان الجمركي .	٢٠١٩/٨/٤	١٥
بشأن قرار وزير الماليه رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٩ والصادر في شأن استبدال نص المادة الاولى من قرار وزير الماليه رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠١٩ في شأن تحصيل مصروفات ادارية نظير ما تتكبده مصلحة الجمارك نتيجة تأخر صاحب الشأن أو من ينوب عنه عن المواعيد المقررة لانهاء اجراءات الافراج عن الرسائل الواردة او المصدرة عبر منظومة النافذة الواحدة القومية	٢٠١٩/٨/١٨	١٦
بشأن إعادة التذكير بأحكام منشور الإجراءات رقم (١٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن المهام التي يقوم بها قسم الاستلام باللوجيستيات، ومراقب الدفع ، ودورة إدارة الفحص والمعينة .	٢٠١٩/٩/٨	١٧
بشأن إعادة التذكير بأحكام منشور الإجراءات رقم (٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن ما جاء بالقرار الوزاري رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠١٩ بشأن استبدال نص البند "ي" من الفقرة الاولى من المادة ٦٩ بخصوص ضم اكثر من بوليصة شحن اذا كانت واردة علي وسيلة النقل ذاتها ومخزنه في نطاق جمركي واحد .	٢٠١٩/٩/١٦	١٨
بشأن تعديل البند رقم (٣) من منشور الإجراءات رقم (١٧) لسنة ٢٠١٩ بخصوص التأكيد علي القيام بالاعمال التخصصية في حالة العمل بالمناطق والمراكز اللوجيستية .	٢٠١٩/٩/٢٧	١٩
بشأن التذكير باحكام ماده "٣٤" من قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بخصوص عدم جواز خروج السفن من موانئ الجمهورية مشحونه او فارغه إلا بترخيص من الجمارك .	٢٠١٩/٩/٢٩	٢٠

- بعدة -



”٣”

- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠١٩/١/١

٢١	٢٠١٩/١٠/٢٧	بشأن إعادة التذكير بأحكام المادة (١٢٦- ١٢٧) من قانون الجمارك رقم ٦٣/٦٦ وكذا المادة (١٩٣-١٩٤) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ في شأن بيع البضائع القابلة للتلف والنقصان .
٢٢	٢٠١٩/١٠/٣٠	بشأن السماح لشركة ويكاندو للاستثمار نادي سفير سبأ للعمل بنظام دفاتر المرور (تريبتيك)
٢٣	٢٠١٩/١١/٣	بخصوص قبول الفاتورة التجارية التفصيلية وتغني عن كشف العبوة في حال اشتمالها على بيانات العبوة التفصيلية للبضائع الواردة والصادرة مع مراعاة احكام قرار وزير المالية رقم ٤٦١ لسنة ٢٠١٩ ، وعدم المطالبة بتقديم شهاده المنشأ للسلع المقدم عنها فواتير متضمنه بلد المنشأ متى كانت صادرة من الشركات المنتجة او صاحبه العلامات التجارية .
٢٤	٢٠١٩/١١/٢	بشأن المسارات المستخدمة والمستخدمة للاقرار الجمركي ، خاصة الفاعل الاقتصادي المعتمد .

منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١

١	٢٠٢٠/١/٤	بشأن تحديد العمل بأليه دخول الشاحنات والبرادات الاردنية اراضي البلدين بالدخول محملة او فارغه والعودة محمله او فارغة الي أراضي الطرفين .
٢	٢٠٢٠/١/٥	بشأن التذكير بمنشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٧ لسنة ٢٠١٩ ولائحه نظام العمل الداخلي الصادرة بمنشور رئيس قطاع النظم رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ والمحدثة بمنشور تعليمات قطاع النظم رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ في شأن تفتيش الحقائق الدبلوماسية الخاصة بالبعثات الاجنبيه المعتمدة في مصر
٣	٢٠٢٠/١/١١	بشأن عدم موافقه على دخول الارز الابيض البلاد تحت نظام السماح المؤقت
٤	٢٠٢٠/١/١٢	بشأن استبدال نص البند (٣/أ) و (٣/ب) من الفقرة او لا من نموذج (٣ مستخلص-) الخاص بشروط ومعايير اعتماد شركات التخليص ببرنامج الفاعل الاقتصادي المعتمد AEO
٥	٢٠٢٠/١/٢٠	بشأن الالتزام بالتذيلات وجهات العرض المختلفه المدرجه على كاهه بنود التعريفه المتكامله وذلك توحيداً للمعامله الجمركيه بكافه المنافذ الجمركيه وذلك توحيداً للمعامله الجمركيه بكافه المنافذ الجمركيه .

-بعده-



" ٤ "

- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١

بشأن إستمرار العمل بآلية دخول الشاحنات والبرادات الأردنية والمصرية الى أراضي البلدين حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١ بالدخول محمله او فارغه الى اراضى البلدين والعودة محمله او فارغه عبر نفس الخط (العقبة - نوبيع)	٢٠٢٠/١/٣٠	٦
بشأن اجراءات التعديل بقوائم الشحن والبيان الجمركى .	٢٠٢٠/٢/٣	٧
بشأن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٩ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون المناطق الاقتصادية ذات لطبيعة الخاصة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢٥ لسنة ٢٠٢٠.	٢٠٢٠/٢/١٣	٨
بشأن قرار رئيس المصلحة رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠ بخصوص موضوع نقل الحاويات من جمركي الإسكندرية والدخيلة برسم المنطقة الاقتصادية وآلية متابعة ترصيدها .	٢٠٢٠/٢/١٩	٩
بشأن اتخاذ اللازم نحو التأكيد على كاهه المنافذ الجمركية بعدم مخاطبة اى من الشركات الروسية بشكل مباشر والتي تقوم بتوريد احتياجات انشاء محطة الطاقة النووية لتوليد الكهرباء بمنطقة الضبعة بمرسى مطروح الا بعد الرجوع لوحدة ضرائب مشروع الضبعة النووى لاختذ الرأي .	٢٠٢٠/٣/١٣	١٠
بشان اعاده التذكير بمنشور الاجراءات رقم ١٢ لسنة ٢٠١٩ ، والخاص بعدم جواز فرض أي ضرائب علي البضائع والمواد والنفائيات والمخلفات الناتجة عن المشروعات العاملة بالمناطق الحرة المقرر إدخالها الي البلاد .	٢٠٢٠/٣/٩	١١
بشأن الغاء شرط الحصول علي عضوية شعبة خدمات النقل الدولي الأجنبية FI ATA وقبول الشهادة الصادرة من شعبة خدمات النقل الدولي بالقاهرة EI FFLA	٢٠٢٠/٣/١٦	١٢
قبول المستندات المقدمة من المستوردين دون توثيق الغرف التجارية والسفارات المصرية في الخارج والافراج عن الشحنات من دول الاتحاد الاوربي ودول اخرى طالما استوفت باقي الاشتراطات الاخرى مع اخذ تعهد على المستوردين بصحة المستندات المقدمه لمصلحة الجمارك	٢٠٢٠/٣/٢٦	١٣

-بعدة-



"٥"

- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١

بشأن إعادة التذكير بما ورد بأحكام منشور الإجراءات رقم (١٤٢) لسنة ٢٠١٤ و منشور تعليمات رئيس المصلحة رقم ٤ لسنة ٢٠١٧ تقديم البيان من أصحاب الشأن او من ينوب عنهم	٢٠٢٠/٤/١	١٤
بشأن الافراج بالمسار الاخضر على رسائل عملاء الفاعل الاقتصادي المعتمد في حال تطبيق اتفقيه تفضيليه .	٢٠٢٠/٤/١	١٥
بشأن تعديل منشور الإجراءات رقم ٤ لسنة ٢٠١٩ الصادر لنادى / الصقر الافريقي للسيارات وقصر الافراج المؤقت عن السيارات بموجب دفتر المرور الخاص بالنادي من خلال جمرك السلوم فقط .	٢٠٢٠/٤/٦	١٦
بشأن قرار وزير المالى رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالى رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ والخاص بتحديد أثمان النماذج والمطبوعات .	٢٠٢٠/٤/٢٩	١٧
التنبية على صاحب الشأن او من ينيبه عند ادراج البيانات الاساسية بشهاده الوارد التي تتضمن اجهزة ومعدات اتصالات وتكنولوجيا معلومات تحرى الدقة في تحديد الصنف الذى يجب عرضه على الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات مع التوصيف الدقيق لماهية الصنف من حيث - العلامة التجارية - part number (اسم الجهاز - الشركة المصنعه - الموديل - رقم العينه اسم الشركة البائعة طبقاً للفاتورة) مع ارفاق كتالوج بالمواصفات الفنية في حال وجوده	٢٠٢٠/٦/١١	١٨
يتم احتساب فترة السماح المقررة ب ٤٨ ساعة للشراء من الاسواق الحرة والواردة بنص المادة ٧ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الاعفاءات الجمركية والصادرة بقرار وزير المالية رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٥ بعد مرور فترة العزل الصحى وذلك بموجب شهادة من وزارة الصحة تفيد ببقاء الراكب بمنطقة العزل الصحى بالمده المقررة وذلك بدلاً من تاريخ وصول الراكب وذلك نزولاً على الظروف القهرية التي املتها ظروف التعامل مع فيروس كورونا .	٢٠٢٠/٦/١٣	١٩
بشأن توحيد نموذج البوليصه الجمركية للصادر المعمول به على مستوى الجمارك المصرية	٢٠٢٠/٦/٢٨	٢٠
بشان توحيد الاجراءات الجمركية للرسائل المصدرة بجمارك الصادر المختلفة (صادر نهائي)	٢٠٢٠/٦/٢٩	٢١
بشأن تعليق تطبيق مقابل تعليق اداء الضريبه المقرره بالماده ١٥٧ /د باللائحه التنفيذيه لقانون الجمارك استنادا على الاسباب القهرية الخاصه بانتشار فيروس كورونا المستجد " كوفيد - ١٩ "	٢٠٢٠/٧/٤	٢٢

- بعده -



”٦”

- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١

يراعى بعد وصول البضائع الخاصة بالبيانات الجمركية المفرج عنها بنظام الافراج المسبق منحها اولويه الدور عند نهو الاجراءات الجمركيه عليها للافراج النهائي عنها	٢٠٢٠/٧/١١	٢٣
بشأن اصدار منشور إجراءات تنفيذاً لتوصيات الاجتماع العاشر لفريق عمل الإجراءات الجمركية وتكنولوجيا المعلومات بجمارك دولة أجادير	٢٠٢٠/٨/٥	٢٤
بشأن دليل الاجراءات الجمركيه لبضائع ورواكد المهمل بالموانئ والمنافذ الجمركيه .	٢٠٢٠/٨/٢٣	٢٥
بشأن الغاء العمل بمنشور الاجراءات رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٠ ، يقتصر الافراج المؤقت عن السيارات بموجب دفتر مرور (تريبتيك) بأسم نادى الصقر الإفريقي للسيارات من خلال جمركي (الإسكندرية – سفاجا)، ويتم تجديد مدد الافراج المؤقت للسيارات من خلال جمرك السيارات بالقاهرة، وتبقى باقي بنود منشور الاجراءات رقم ٤ لسنة ٢٠١٩ كما هي	٢٠٢٠/٨/٢٣	٢٦
تصويب البند رقم ٩ من منشور الاجراءات رقم ٢١ لسنة ٢٠٢٠ ليصبح كالتالى :- " يقوم الموظف المختص بمراجعته نموذج (٨ ك . م) وكارتات الدخول واذن الافراج الموقع عليه بمعرفه مأمور المنفذ ويقوم بارفاقها بالشهادة الجمركيه الخاصه بها "	٢٠٢٠/٨/٢٣	٢٧
بشأن التذكير بما جاء بأحكام قرار وزير المالية رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠١٥ فى شأن المستندات المقدمة بالبيان الجمركي المقدم من البضائع الواردة والصادرة .	٢٠٢٠/٨/٢٧	٢٨
بشأن إلغاء منشور إجراءات رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢٠ ، واعتماد الإفادة الواردة من وزارة النقل وهيئات الموانئ بموقف المنافذ الحدودية بديلاً عن افادة وزارة الخارجية .	٢٠٢٠/٩/٢	٢٩
بشأن السماح بالافراج المؤقت عن السيارات الصادر لها دفاتر ضمان " تريبتيك " من نادى الصقر الإفريقي عبر منفذ (الاسكندرية والسلوم) استثناءً لحين عوده حركه السيارات فى منفذ السلوم لمعدلاتها الطبيعيه والعوده لاصل طلب النادى بالموافقه على اصدار دفاتر الضمان والافراج من جمرك السلوم فقط . - يتم تجديد مدد الافراج المؤقت للسيارات من خلال جمرك السيارات بالقاهرة . - تبقى باقى بنود منشور الاجراءات رقم ٤ لسنة ٢٠١٩ كما هي . - يلغى العمل بمنشور الاجراءات رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٠ .	٢٠٢٠/٩/٦	٣٠

- بعده -



١٧١

- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١

بشأن مد فترة الافراج المؤقت للشاحنات الاجنبية العالقة وأعفائها من سداد مقابل تعليق أداء الضريبة المقرر بالمادة ١٥١ باللائحة التنفيذية لقانون الجمارك .	٢٠٢٠/٩/١٦	٣١
بشأن ضرورة أخطار هيئة الرقابة النووية والاشعاعية بقراءات العينات للحاويات التي يتم كشفها من خلال اجهزه الفحص بالاشعه التي تجاوزت قراءاتها الحدود الاشعاعية المسموح بها المعتمدة باللوائح الصادرة عن هيئة الرقابة النووية والاشعاعية .	٢٠٢٠/٩/٢٠	٣٢
بشأن عرض موضوع تصدير السلع السابق ورودها بنظامي السماح المؤقت والدروبك بموجب شهادة صادر واحدة علي السيد/رئيس المصلحة والتأشير من سيادته ب لا مانع	٢٠٢٠/١٠/١٨	٣٣
بخصوص الالتزام بأحكام المادة ١٨٨ من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك والمتضمن موافقه السيد الاستاذ/ رئيس المصلحة على استصدار منشور الاجراءات اللازم وقد تأشر من سيادته بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٥ ب (لامانع) ، (المنافستو المركزي)	٢٠٢٠/١٠/٢٥	٣٤
بشأن ضوابط العمل بنظام البوالص المجمعة	٢٠٢٠/١٠/٣١	٣٥
بشأن تنظيم اجراءات تصدير رسائل الاعلاف والتي يشترط بها نسب تركيز محدد وموضحة بشهاده التحليل من الجهه المختصه لتحديد البند الجمركي لها	٢٠٢٠/١١/٣	٣٦
بشأن فترات مكوث الشاحنات الاجنبية التي تم الافراج عنها المنصوص عليها بالاتفاقيات الثنائية الموقعه بين جمهوريه مصر العربيه ودول الجوار .	٢٠٢٠/١١/٣	٣٧
بشأن التذكير بأحكام المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادره بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ في شأن اساليب المعاينه للاغراض الجمركيه .	٢٠٢٠/١١/١٦	٣٨
بشأن التذكير باجراءات الافراج المسبق الوارده باللائحه العمل الداخلي المحدثة بمنشور تعليمات قطاع النظم والاجراءات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠	٢٠٢٠/١١/١٦	٣٩
بشأن الحاقا بمنشور الاجراءات رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٠ والالتزام بالاحكام الوارده بالماده (٨٧) من اللائحه التنفيذية لقانون الجمارك الصادره بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ في شأن اجراءات الفحص والمعاينه ومراعه الاتي :- "ان يتم ذلك دون احداث تلف او اى اضرار في الرسائل او الطرود التي تجرى فحصها ومعاينتها	٢٠٢٠/١١/٢٩	٤٠
بشأن انشاء نادي المغرب العربي للسيارات بنظام التريبتك (دفاتر المرور)	٢٠٢٠/١٢/٢٩	٤١

-بعده-



" ٨ "

- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١

٤٢	٢٠٢٠/١٢/٣٠	بشأن توحيد نموذج المحضر المشترك على كافة المنافذ الجمركية للعمل بمقتضاه ، بالتوافق مع الهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات وهيئة سلامة الغذاء .
٤٣	٢٠٢٠/١٢/٣١	بشأن السير في اجراءات التثمين الجمركي بالتوازي مع عمليات الفحص الرقابي بالجهات الرقابيه المختلفه وعدم ارجاء عمليات التثمين الجمركي الى مابعد ورود نتائج الفحص الرقابي

منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢١/١/١

١	٢٠٢١/١/١٣	بشأن استمرار العمل بأليه دخول الشاحنات والبرادات الاردنية اراضى البلدين بالدخول محملة او فارغه والعودة محمله او فارغة الى اراضى الطرفين حتى ٢٠٢١/١٢/٣١ .
٢	٢٠٢١/١/١٩	بشأن المستندات الواجب تقديمها للافراج عن البضائع الواردة والمصدرة ولحين تفعيل نظام (ACI) التسجيل المسبق للشحنات ، والتذكير بما جاء بقرار وزير المالية رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠١٥
٣	٢٠٢١/١/٣١	اعادة التذكير بما جاء بإحكام منشور الاجراءات رقم (١٢٧) لسنة ٢٠١٤ ، فيما يخص الامتعة الشخصية للركاب .
٤	٢٠٢١/٢/١٨	بشأن إعداد النماذج الخاصة ببرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد ودليل الالتزام الطوعي .
٥	٢٠٢١/٢/٢١	بشأن منح اولويه الدور للشركات العاملة في مجال الغاز الطبيعي وتحويل وتموين السيارات بال طبيعى عند نهو الاجراءات الجمركيه للافراج وكذا اولويه العرض على اجهزه الفحص حال التاشير بالعرض على الاجهزه .
٦	٢٠٢١/٣/١٨	بشأن استمرار العمل بأليه دخول الشاحنات والبرادات الاردنية اراضى البلدين بالدخول محملة او فارغه والعودة محمله او فارغة الي اراضى الطرفين حتى ٢٠٢١/١٢/٣١ .
٧	٢٠٢١/٤/٢٠	بخصوص اختلاف أختصاصات كل من مثن المعاينة والمثن المستندى من منفذ جمركى لآخر .
٨	٢٠٢١/٥/١٧	بخصوص حصر كافة اختصاصات ومهام مراقب الدفع وتوحيداً للإجراءات الجمركية .
٩	٢٠٢١/٥/١٩	نعيد التذكير بإحكام منشور الاجراءات رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٠ المرفق به دليل للإجراءات الجمركيه لبضائع ورواكذ المهمل بالموانئ والمنافذ الجمركيه .

- بعده -



١٩

- تابع منشور الإجراءات رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١

تابع منشورات الإجراءات اعتباراً من ٢٠٢١/١/١

بشأن دوره الإجراءات الجمركية للعمل بنظام المعلومات المسبقة عن البضائع ACI	٢٠٢١/٦/٢	١٠
بشأن تنظيم العمل بنظام البوالص المجمعدة CONSOLIDATION BILL- House bill في ظل العمل بمنظومة التسجيل المسبق للمعلومات عن البضائع ACI	٢٠٢١/٦/٢	١١
بشأن تطبيق التيسيرات الواردة بمنشور الإجراءات رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٨ والمنتهية بمنشوري الإجراءات رقمي ٦ لسنة ٢٠١٥ و ٢ لسنة ٢٠١٨ علي أصناف الصادرات المصرية من السلع المبردة والمجمده .	٢٠٢١/٦/٧	١٢
بخصوص الإجراءات الجمركية للركاب (استعمال شخصي - أمتعته)	٢٠٢١/٧/١٣	١٣
بشأن تنظيم اجراءات تقديم ورد التعهدات والضمانات الجمركية تيسيراً للمتعاملين مع الجمارك	٢٠٢١/٧/١٣	١٤
بشأن قرار وزير المالية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٢١ بشأن إجراءات التخليص الجمركي المسبق عن البضاعة	٢٠٢١/٨/٣	١٥
بشأن قواعد الإعتداد بالبيانات الواردة بنموذج SAD كمصدر فعلى .	٢٠٢١/٩/٢٧	١٦
بشأن عدم إنطباق إجراءات الصرف المؤقت للإحتياجات العاجلة لشركات البترول على الحالات الخاصة بالمشروعات التي تقوم بالتأجير للغير وإتخاذ اللازم نحو إستيلاء حقوق الخزانة العامة بالنسبة للحالات التي سبق الإفراج عنها بالمخالفة لذلك .	٢٠٢١/٩/٢٧	١٧
بشأن تدليل العقبات التي تواجه وكلاء الشحن و التوكيلات الملاحية في شأن العمل بنصام البوالص BACK TO BACK سواء للبوالص ONE TO ONE أو للبوالص MANY TO ONE في ظل العمل بمنظومة التسجيل المسبق للمعلومات عن البضائع ACI	٢٠٢١/١٠/١٧	١٨
بشأن تعديل نص البند "١٢" من منشور الإجراءات رقم (١٨) لسنة ٢٠٢١	٢٠٢١/١٠/٢٥	١٩
بشأن تسوية وضع السيارات المفرج عنها تحت نظام الإقراج المؤقت .	٢٠٢١/١١/١٣	٢٠
بشأن الإكتفاء بطلب الإرسال الآلى (الممكن) مع الإلتزام بتحصيل ثمن النموذج مع الإلتزام بتحصيل ثمن النموذج ١٢٥ ك. م (طلب الإرسال) طبقاً للملحق رقم (٤) الوارد باللائحة التنفيذية لقانون الجمارك و الواردة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .	٢٠٢١/١١/١٨	٢١
بشأن الدليل التشريعي لنظام المعلومات المسبقة عن البضائع ACI الصادر عن الإدارة المركزية للسياسات و الإجراءات .	٢٠٢١/١٢/١	٢٢